حقوق الإنسان
في ظل تنامي الظواهر الإجرامية المستحدثة

أ/ يعقر الطاهر

مقدمة:

يعد موضوع الجريمة وحماية حقوق الإنسان، من الموضوعات الشائكة التي لم يتم الحسم فيها بعد، رغم العديد من الملتقيات والندوات العلمية الوطنية والدولية، التي نظمت حول هذا الموضوع، والتي لم تصل إلى اتفاق بشأن هذه الظاهرة.

ويعتبر المجتمع متحضرا عندما يتصف بالعدل والمساواة، وتمتع الأفراد بحرياتهم العامة والخاصة، وتصان فيه حقوق الإنسان، وتمنع الجريمة، فعندما تسود في المجتمع هذه القيم، ويفهم الأفراد المعاني السامية لها، عندئذ يوصف ذلك المجتمع بالمجتمع المتحضر، يقول الله تعالي في كتابه الكريم: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾.[1]

إن الإنسان هو محور الحقوق جميعًا، فهي مبدئيا لا تكون إلا له، وإن كانت مقيدة لمصلحة المجتمع في بعض الأحيان، فليس هذا التقييد إلا لمصلحة الإنسان نفسه، الذي لا بد له من التعايش الاجتماعي مع أخيه الإنسان، وقد كان من نتائج التقدم المذهل في مجال العلوم والتكنولوجيا الحديثة، أن استفاد كل من الأخيار والأشرار من ثمرات هذا التقدم، فظهرت أنواع عديدة من الجرائم كالجرائم المنظمة والجرائم الإلكترونية التي أضافت أعباء جديدة على الأجهزة الأمنية.

وتعد ظاهرة الإجرام من الظواهر التي تضرب بجذورها في أعماق التاريخ، فقد واكبت تطور المجتمع البشري، وتزايدت مع مرور الزمن وتطورت مع تطوره، وأصبحت في الوقت الحاضر أكثر تنظيمًا وخطورة على أمن واستقرار الشعوب.

---

[1] سورة الإسراء الآية (70)

وتبدو الجريمة في عالم اليوم مثل نقطة زئبق، خبيثة ومراوغة، نحاصرها ونكافح مرتكبيها آملين القضاء عليها، ولكنها سرعان ما تظهر في أمكنة أخرى أو في المكان نفسه، وبعد فترة من الزمن تتخذ لنفسها أسبابًا للظهور وأشكالاً للعمل.

كما أن العالم يعاني الآن من ظاهرة الإجرام المنظم، حيث تشهد الجريمة المنظمة تطورًا مذهلاً كما وكيفا، فالتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، أفرزت أنماطًا جديدة وعديدة من العمليات الإجرامية المتصفة بالدقة والتخطيط والتنظيم، تقوم بتنفيذها عصابات محترفة لها شبكة اتصالات جد متطورة، ولها ما يمكنها من توسيع نشاطها الإجرامي واختراق الحدود الوطنية والدولية بسهولة تامة.

واليوم أصبحت ظاهرة الإجرام من أخطر الظواهر في العالم المعاصر لما تحدثه من آثار على المستويات الخاصة والعامة للشعوب في ميدان حقوق الإنسان، باعتبارها ظاهرة مست الفرد ككائن بشري، وقد سعت القوانين الداخلية والمواثيق الدولية لحمايته، ونظرًا لما لها من أضرار على جميع دول العالم في ميادينها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وعليه فالسؤال المطروح لمعالجته في بحثنا هذا هو: ما هو تأثير الجريمة على تمتع الإنسان بحقوقه التي نادت بها الشرائع السماوية والقوانين الوضعية ؟.

وممّا لاشك فيه أن الجريمة بصفة عامة، والجرائم المستحدثة بصفة خاصة، تعد اليوم من أخطر الجرائم التي تهدد حقوق الإنسان، والتي من أهمها حقه في الحياة وحقه في العيش في سلم وأمن.

واقع حقوق الإنسان في المجتمع الدولي المعاصر:

إن التطور المادي المذهل الذي وصل إليه الغرب لم يرافقه أي تطور أخلاقي أو روحي مواز له، بل على العكس من ذلك، فالدين لم يعد له أي أثر في حياة الفرد، وأصبحت المادة والسيطرة المادية والاقتناء المادي هو الإله الذي يعبد، والمفاهيم الأخلاقية قد تغيرت، وأكثر ما كان فضيلة صار شيئًا رجعيًا متخلفًا، وقد أبيحت المحرمات إلا قليلاً.

فالأسرة قد تفككت أواصرها، والرابطة الزوجية قد انحلت وعاطفة الآباء والأمهات تجاه أبنائهم قد جفت، ورحمة الأبناء بآبائهم قد فقدت، وسادت علاقة السفاح بين الرجال والنساء، وتغيرت المصطلحات، فالحب بمعناه السامي لم يعد له وجود، وحل محله في المصطلح العلاقات المحرمة.

أولاً: مفهوم حقوق الإنسان:

يشير مصطلح "حقوق الإنسان" ببساطة إلى الحقوق التي يعتقد أن كل البشر ينبغي أن يتمتعوا بها لأنهم آدميون وينطبق عليهم الشرط الإنساني، أي أن هذه الحقوق ليست منحة من أحد، ولا يستأذن فيها من السلطة، وهذه الأخيرة لا تمنحها ولا تمنعها، فبينما قد تختلف الأنظمة القانونية من دولة إلى أخرى، فإن الحقوق الطبيعية والمقررة "للإنسان" هي استحقاقات لا لبس ولا غموض حولها في القانون الوطني والدولي، ومن ذلك على سبيل المثال حق الإنسان الحياة، وحقه في المأكل، والملبس، والمسكن، وحقه في محاكمة عادلة...إلخ من الحقوق.[2]

وبزعم الفرنسيون أنهم أول شعب أعلن حقوق الإنسان، ففي عام 1789 حين تسلم رجال الثورة الحكم في فرنسا، نشروا بيان حقوق الإنسان والمواطن تحقيقًا للمثل العليا والمبادئ الرفيعة التي دعا إليها الفلاسفة الفرنسيون، ثم جعلوا هذا البيان مقدمة للدستور الفرنسي عام 1791، وبذلك أضفوا عليه صبغة قانونية متميزة، وقد لخصوا حقوق الإنسان في ثلاث كلمات: (الحرية) (المساواة) (الأخوة).

أما الأمريكان فيزعمون أنهم أصحاب حقوق الإنسان، وأن الفرنسيين ليسوا إلا مقلدين لهم، وحجتهم قوية لأن وثيقة إعلان الاستقلال تحمل تاريخ 1776.

وقد جاء في مقدمة الوثيقة التي وضعها ممثلو الولايات المتحدة الأمريكية (إننا نعد الحقائق التالية من البديهيات: خلق الناس جميعا متساوين، وقد منحهم الخالق حقوقًا خاصة لا تنتزع منهم، (الحياة، والحرية، والسعي وراء السعادة).[3]

ويتمثل المصدر الرئيس لأفكار حقوق الإنسان في العالم الحديث في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10/ديسمبر 1948، وفي عام 1966 اعتمدت الأمم المتحدة وثيقتين دوليتين ترتكزان على الحقوق التي نودي بها في الإعلان العالمي، وهما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهذه الوثائق المشار إليها تعرف معًا "بالشرعية الدولية لحقوق الإنسان".[4]

---

[2] فيصل شطناوي، حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، الطبعة الثانية، دار الحامد للنشر، عمان 2001، ص 17

[3] محمد عنجريني، حقوق الإنسان بين الشريعة والقانون (نصًا ومقارنة وتطبيقًا) الطبعة الأولى، دار الفرقان للنشر والتوزيع، الأردن 2002، ص 23

[4] فيصل شطناوي، المرجع السابق، ص 14/12

ثانيًا: سنتطرق لدراسة موجزة لأهم هذه الحقوق والتي نذكر منها:

1 ـ الحق في الحياة: ومن بين أهم الحقوق التي تحظى بالاحترام في الشرائع السماوية والقوانين الوضعية، الحق في الحياة وهو أثمن ما يملكه الإنسان، فلا يجوز لأحد أن يعتدي عليها بغير حق وهذا الحق مرتبط ارتباطا وثيقا بحقوق أخرى كالحق في العيش بحرية وكرامة، لقد نصت المواثيق الدولية على هذا الحق، فنص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن: " كل إنسان له الحق في الحياة، الحرية والأمن".[5]

2 ـ الحق في الأمن والحرية الشخصية: وهو حق الإنسان في السلامة والحماية من الاعتداء بالقبض عليه أو حبسه تعسفا، وحقه في أن يكون حرا من كل استرقاق، كما يضاف إلى ذلك حق الإنسان في ألاّ تتعرض أمواله للسطو والسلب والسرقة، وحقه في سلامة عرضه وكرامته وحرمة مسكنه، وحماية هذه الحقوق هي التزام على عاتق السلطة الحاكمة التي من واجبها حماية رعاياها والرعايا الأجانب المتواجدين فوق إقليمها، وعلى هذا نجد أن أكبر ما يثير قلق المجتمع الدولي اليوم هي مشكلة التعرض للتعذيب والآلام والمعاملة الوحشية والتجارب الطبية والعلمية التي يتعرض لها الشخص دون إرادته.[6]

والتعذيب عبارة عن شكل خطير وتصرف لا إنساني من أشكال العقوبات والمعاملات الوحشية ويعتبر جريمة في حق الكرامة الإنسانية، وهو ما نصت عليه المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان مثل الإعلان العالمي لسنة1948 ، والاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية إضافة إلى الاتفاقيات الإقليمية ومن أهمها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، وفي هذا الإطار نصت المادة (47) من الدستور الجزائري على منع إيقاف متابعة واحتجاز أي مشبوه خارج الحالات المحددة قانونا، وحددت المادة (48) منه ضمانات إضافية بأن أخضعت إجراء التوقيف للنظر في مجال التحرّيات الجزائية للرقابة القضائية وحدّدت مدّته، بـ 48 ساعة كما منحت للشخص المعني بهذا الإجراء حق الاتصال فورا بأسرته[7].

---

[5] المادة (03) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948

[6] غازي حسن صباريني، الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، الطبعة الأولى، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 1995 ، ص 98

[7] المواد (47) و(48) من الدستور الجزائري لعام1996

إن توافر الأمن والحماية للإنسان حق من حقوق الإنسان منذ القديم، ولا يقتصر الأمن على حماية النفس من الاعتداء عليها فحسب، بل يدخل في معنى الأمن أمور كثيرة جامعها (الخوف) من جهة ما، تسبب القلق الحياتي للإنسان، فالحصول على الحقوق الحياتية، من مأكل ومشرب وملبس ومسكن وتعليم وتطبيب، تدخل في معنى الأمن، وتحقيقا لهذا المسمى فقد عمدت بعض الدول، ومن بينها الجزائر، إلى إدخال ما يسمى (الأمن الغذائي) في برامجها، وذلك لتوفير الغذاء، وإدخال ما يسمى (بالضمان الاجتماعي) لتوفير التطبيب.[8]

أما التدليل على حقوق الأمن للإنسان بمعناه الواسع، فإن الله سبحانه وتعالى، قد من على أهل قريش بأن أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف[9]، لأن الشارع الحكيم قد أمنهم من كل خوف على مصالحهم جميعا، وخاصة على تجارتهم في رحلتي الشتاء والصيف.

3 ـ **الحق في التنقل** : يقصد بها أن يكون لكل فرد حق الانتقال من مكان لآخر سواء داخل الدولة الواحدة أي ضمن حدودها الإقليمية البرية، الجوية والبحرية، أو من دولة إلى أخرى غير مقيد ولا يخضع في ذلك لأي مانع إلا ما يفرضه القانون من قيود لأسباب أمنية وأمن الدولة أو الأفراد، أو لأسباب متعلقة بالصحة العامة وأسباب اقتصادية وسياسية بالنسبة للمواطن داخل إقليم دولته، فالقاعدة العامة أن حقه في التنقل مطلق، لكنه قابل لتقييد كعقوبة تبعية في بعض الجرائم، كما يحدث مثلا في حالة إعلان الطوارئ وانتشار الأوبئة الفتاكة.[10]

وقد تضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان النص على هذا الحق في المادة (13) منه، كما أشار إليه الدستور الجزائري في المادة (44) منه التي تنص على أنه: " يحق لكل مواطن يتمتع بحقوقه المدنية والسياسية أن يختار بحرية موطن إقامته، أو أن يتنقل عبر التراب الوطني، حق الدخول إلى التراب الوطني والخروج منه مضمون له".

4 ـ سرية المراسلات: ومضمونها عدم جواز مصادرة سرية المراسلات بين الأفراد لما يتضمنه ذلك من اعتداء على حق ملكية الخطابات المتضمنة لهذه المراسلات ولما في ذلك من انتهاك لحرية الفكر واحترام الحياة الخاصة للأفراد وأسرارهم، ولحق بالمراسلات الكتابية كوسيلة تقوم

---

[8] إسماعيل يحي رضوان عدارية، مبادئ حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية مبنية على التكريم والعدل، مجلة كلية أصول الدين (الصراط)، السنة الثانية، العدد الثالث، سبتمبر 2000، ص 88

[9] سورة قريش

[10] إسماعيل البدوي، الحريّات العامة، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر 1981 م، ص 386

مقامها، كالمكالمات الهاتفية والبريد الالكتروني الشخصي على شبكات الانترنيت، والتي يحضر التصنت عليها كقاعدة عامة، واستثناءً إذا هدد أمن الدولة كحالة الحرب والفتن والعمليات الإرهابية، وأيضا حالات التحقيق القضائي وداخل المؤسسات العقابية ومراكز إعادة التربية والتأهيل الاجتماعي أين يحق للإدارة أن تراقب، الرسائل الواردة والخارجة من هذه المؤسسات[11]. وقد أشار إلى هذا الحق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته (12)، كما نص عليه الدستور الجزائري في نص المادة (23) فقرة 02 منه.

ثالثا: التناقض الغربي بشأن حماية حقوق الإنسان:

إن السياسة الغربية في التعامل مع دول العالم الثالث في مجال حقوق الإنسان لم تتغير على مدى الخمسين سنة الماضية، وما الحملة التي تشنها الدول الغربية على هذه الشعوب بشأن الديمقراطية وحقوق الإنسان إلا محاولة منها لإعادة تشكيل السلبية والطاعة المطلوبة من الشعوب والأمم وفق صيغ وأشكال جديدة، لاعتماد شرعية التدخل في الشؤون الداخلية للدول، والذي يشكل في نظرنا عدوانا على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمواثيق الدولية المتضمنة لهذه الحقوق، وجناية على القانون الدولي وعلى الإنسانية جمعاء.

إن نظرة واعية لواقع حقوق الإنسان في عالمنا المعاصر، وخاصة في الغرب، تبين بجلاء فشل الحضارة الغربية المعاصرة في عطائها للإنسانية في مجال حقوق الإنسان، فالغرب في ظل قوانينه الوضعية المجردة من الجانب الروحي، يتخبط اليوم في مستنقع الجريمة والعنصرية، وما الجرائم المرتكبة في قلب أوروبا ضد المسلمين إلا دليل على ذلك، فقد مارست العديد من الأنظمة الغربية أعمالاً إجرامية في حق الشعوب، استنادًا إلى قوانين كانت هي من وراء وضعها.

كنص المادة (22) من عهد العصبة الذي أباح للغرب استعمار الشعوب، أو بواسطة هيئات دولية أنشأتها كهيئة الأمم المتحدة التي تحولت منذ 1990 إلى منبر يسمح بتجويع الشعوب، وشن الحرب عليها.[12]

---

[11] حسن ملحم، محاضرات في نظرية الحريات العاملة، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائري، الجزائر1995 ، ص 56

[12] عمار مساعدي، خمسون سنة بعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مجلة كلية أصول الدين (الصراط)، السنة الأولى، سبتمبر 1993، ص ب

كما أن الناس اليوم يتحدثون عن عقدة اللون، أو العنصرية التي ما زالت متفشية بين الشعوب الغربية التي تظهر تمسكها بحقوق الإنسان، ولا شك أن خطبة رسول اللهﷺ في حجة الوادع لا تدع مجالاً للشك في إنكاره الشديد لأي تمييز بسبب اللون والعنصر.

لقد قال محمدا رسول الله ﷺ: « لا فضل لعربي على عجمي، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى، وقال مخاطبًا آل بيته: لا يأتيني الناس يوم القيامة بأعمالهم وتأتوني بأنسابكم إن أكرمكم عند الله أتقاكم».

وقال ﷺ: «الناس سواسية كأسنان المشط، لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى».[13]

ولقد أوصى عمر بن الخطاب سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما حين ولاه على قيادة فتح العراق فقال له: «يا سعد لا يغرنك من الله أن قيل خال رسول اللهﷺ، فإن الله عز وجل لا يمحو السيئ بالسيئ ولكنه يمحو السيئ بالحسن، فإن الله ليس بينه وبين أحد نسب إلا طاعته، فالناس شريفهم ووضيعهم في ذات الله سواء، الله ربهم وهم عباده، يتفاضلون بالعافية ويدركون ما عنده بالطاعة، فانظر الأمر الذي رأيت النبيﷺ عليه منذ بعث إلى أن فارقنا فالزمه ».[14]

والحق يقال أنه لا يوجد في التاريخ من دعا إلى الإنسانية، والأخوة، والتسامح، والرحمة والفضيلة، والعدل والمساواة وطبقها عمليًا سوى الإسلام ورسالات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ويدلنا على ذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾.[15]

وقال تعالي في كتابه العزيز ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴾.[16]

الجريمة في المجتمع الدولي المعاصر:

التأصيل الواقعي للظاهرة الإجرامية في المجتمع البشري لا يخفى على أحد، فطبيعة البشر المتسمة بالقصور والنقصان هي التي جعلت الإنسان يرتكب أعمالاً إجرامية في مجتمعه، وفي

[13] حديث نبوي شريف متفق علية

[14] رواه البخاري

[15] سورة الحجرات الآية (13)

[16] سورة آل عمران الآية (64)

هذا الصدد نجد القوانين الوضعية قد اهتمت بهذا الموضوع اهتمامًا كبيرًا، حيث استهجنته، وعاقبت على الإجرام بصفة عامة، على أساس أن الإجرام سلوك منحرف يحرمه الشرع، ويمنعه القانون ويعاقب عليه.[17]

غير أن السؤال الذي يمكن طرحه هنا هو:

هل لهذه الظاهرة أشكال وأوصاف وأقسام وأنواع، أم لا؟ وإن وجدت فما هي؟

ذلك ما سوف نتعرض له في الفقرات الموالية:

أولا/ التعدد الإجرامي:

الجرائم ليست على شاكلة واحدة، بل هي أنواع عديدة ومتعددة، والتعدد الذي نقصده هنا لا يتعلق بجوهر الجريمة، بل بشكلها، فالجريمة في الحضارة الغربية المعاصرة اتخذت أشكالاً عديدة ومتعددة كجرائم الإرهاب، والجرائم العادية، وجرائم المخدرات، وجرائم الكمبيوتر وغرها.

أ/ الجرائم العادية: يقصد بالجرائم العادية، تلك الجرائم التي يرتكبها مجرمون عاديون دون تنظيم مسبق لها، وهي تتصف بالعشوائية، كالقتل مثلاً، وهي عادة ترتكب بمعرفة ولصالح فرد أو عدد من الأفراد أو المجموعات التي تقيم علاقات عارضة، لممارسة أنشطة غير مشروعة في فرع معين من فروع الإجرام.[18]

ب/ الجرائم المنظمة: أما النوع الثاني من الجرائم الذي يسود حضارة الغرب المعاصرة هو الإجرام المنظم، وهو إجرام قائم على تنظيم ثابت ومؤسس، له قواعد للتنفيذ، يقوم به مجرمون قساة القلوب، لا دين يردعهم، ولا خلق يمنعهم، ولا ضمير ينهاهم، ومن خلال ما سبق يتضح أن ظاهرة الإجرام المنظم تمثل عدوانًا على الإنسانية جمعاء.

وهكذا فقد طال الإجرام المنظم الاقتصاد الوطني للدول، مهددا الاقتصاد الدولي بواسطة الشبكات الإجرامية المنتشرة عبر العالم، وقد أصبح الإجرام الدولي من القوة بمكان، حيث أصبح المجرمون المنتظمون لا تقف في وجههم أية قوة لمنعهم من ممارسة نشاطهم الإجرامي في نطاق

---

[17] عمار مساعدي، مكافحة الإجرام والإجرام المنظم، مجلة كلية أصول الدين (الصراط)، السنة الثانية، العدد الرابع، مارس 2001، ص 62

[18] علاء الدين شحاتة، التعاون الدولي لمكافحة الجريمة، الطبعة الأولى، إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة 2000، ص 22

إقليمي معين، فهم ينتسبون إلى منظمات إجرامية دولية متخصصة في عمليات الاختطاف، والاغتصاب، والدعارة، والاتجار بالمؤثرات العقلية، والأسلحة، وغسل الأموال المسروقة، والتهريب بكافة أشكاله، وتحويل الأموال العامة بصفة غير قانونية عن طريق عمليات بنكية سرية، والاتجار بجوازات السفر المزورة، والتحايل في التجارة الدولية، وغير ذلك.[19]

ثانيًا/ واقع الجريمة في المجتمعات الغربية:

رغم الجهود المتواصلة التي تبذلها الدول والحكومات والمنظمات المختلفة، تظل الجريمة في مقدمة كافة المخاطر الأمنية التي تهدد الإنسان على مر العصور والأزمان.

وقد باتت الجريمة بمختلف صورها المتجددة على رأس قائمة اهتمامات صناع القرار على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، لكونها المعضلة الدائمة التي تُقلق طمأنينة المجتمعات كافة، تأخذ من مالها وجهدها، وتعكر صفوها وتعيق نموها وازدهارها، ومما يدعو للخوف أننا لا نرى لمشكلة الجريمة بوادر علاج في الأفق، بل وعلى العكس تشهد الجريمة كل يوم تطورًا جديدًا في أنماطها، واستحداثًا في أساليبها ومضاعفات في خسائرها وتكاليفها المالية، حيث بلغت تكاليف الجريمة في الولايات المتحدة الأمريكية وحدها (524) بليون دولار في العام.

بالإضافة إلى ذلك أصبحت الجريمة مهنة تستقطب مختلف الكفاءات والخبرات بعائداتها الاقتصادية المغرية التي تنافس عائدات غيرها من المهن الشريفة.[20]

فالجريمة بعد أن كانت تأخذ أصبحت الآن تدفع، وخاصة لمن لا يستحقون من الأشرار والمارقين على أخلاقيات المجتمع.[21]

---

[19] محمد إبراهيم زيد، الجريمة المنظمة تعريفها أنماطها وجوانبها التشريعية، (أبحاث حلقة علمية حول الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها)، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 1999، ص 24

[20] محمد الأمين البشرى، التحقيق في قضايا الجريمة المنظمة، (أبحاث حلقة علمية حول الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها)، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 1999، ص 141

[21] في دراسة ميدانية أجراها "ريتشارد فريمان" Richard B, Freeman الاقتصادي بجامعة هارفارد الأمريكية عام 1989 في مدينة بوسطن الأمريكية، وضح أن الشباب وصغار السن الذين تسربوا من المدارس، يحصلون من الجريمة على مبالغ تتراوح ما بين (10 إلى 19) دولارًا في الساعة لا يدفعون منها الضرائب، مقابل (05) دولارات في الساعة للعاملين في مهن شريفة ويدفعون منها الضرائب، وتشير الدراسة إلى توفر فرص العمل في مجال الجريمة، مقابل ندرة فرص العمل الشريف.

وتتوجه الأنظار عند الكلام عن التنظيمات الإجرامية لأول وهلة إلى تنظيمات المافيا (Mafia) أو الكوزا نوسترا (Cosa Nostra)، في إيطاليا ذات التاريخ الطويل، الذي بدأ عند البعض في القرن الماضي، وتعتبر المافيا اليوم النموذج الذي على أساسه تكون المقارنة بالنسبة للتنظيمات الإجرامية الأخرى، وخاصة عند الكلام عن التشكيل والبناء الذاتي لهذه التنظيمات.

واليوم يتكلم الباحثون ورجال إنفاذ القوانين وبعض رجال السياسة عن مسميات أخرى للتنظيمات الإجرامية، مثل المافيا الأمريكية، عصابات المثلث الصينية، عصابات الياكوزا اليابانية، مجموعة الكارتل الكولومبية، والرابطة الكندية، والمافيا التركية، ومن الواضح أن بروز هذه التنظيمات كان سببه أنها خرجت في نشاطها من المجال الداخلي إلى إقليم الدول الأخرى، فحازت بناءً على ذلك لقبًا جديدًا، هو التنظيمات الإجرامية العابرة للحدود الوطنية (Transational Crime).[22]

إن هذا الواقع لا يمكن نكرانه، فهو حقيقة واقعة في الحضارة الغربية التي ارتكزت على الجانب المادي للحياة، وتهميشها واستبعادها لكل ما هو غير مادي وتخليها عن الحدود الدنيا من الروحانية النصرانية، وتخليها عن كافة الحلول الإلهية، فقد أطلقت العنان لشهوات الإنسان كلها، وصاغت نظاما أخلاقيا يتمحور حول الفرد والأنانية الحيوانية، هذا الواقع، طبع الحضارة الغربية بالأنانية المفرطة، فأضحى الإنسان في الغرب أنانيًا في كل شيء وعدوانيًا على كل شي، ألم يحن الوقت أن يتحرر الإنسان الأوروبي من أغلب مسلماته الحضارية، وأن يمتنع عن إرهاب الإنسانية في الحضارات الأخرى بحجة يردها إلى معاداة الشعوب الأخرى لحضارة اليوم.[23]

ثالثا/ واقع الجريمة في المجتمعات العربية:

إن العالم العربي لا يقل حضا عن الغرب في انتشار الجريمة بين أرجائه، بسبب ابتعاد المسلمين عن دينهم، وتأثرهم بالجانب المادي للحضارة الغربية.

فجرائم الاتجار بالمخدرات بالطرق المعقدة التي تمارس بها حاليًا، انتقلت إلى الدول العربية عن طريق استغلال الوسائل العلمية الحديثة والمتطورة في الغرب، فكم من عملية جراحية

---

[22] United Nations, World Ministerial Conference on Organized Transnational Crime, Napoli, Italy: 21/23 November 1994.

[23] عمار مساعدي، المرجع السابق، ص 261

أجريت لأشخاص لشحنهم بالمخدرات، وكم من أدوات وآلات استخدمت من قبل العصابات الإجرامية لنقل السموم من مكان لآخر.

فالاتصالات والمواصلات والحيل المستعملة في التعامل ألإجرامي انتقل من الغرب إلى العرب، وقد ترك آثارا سيئة في هذه المجتمعات.[24]

ولأن المجتمعات العربية ليست متماثلة في درجة تطورها فطبيعي أن لا تتماثل أنماط الجريمة فيها، فمجتمعات الخليج مثلاً تختلف إلى حد ما عن بقية المجتمعات العربية، لأنها مجتمعات حديثة، والأسباب وراء ذلك هي:

- معدلات نمو وتحول عالية وغير مسبوقة.
- امتلاك الكثير من الأدوات التقنية وكيفية التعامل معها.
- معدلات تحضر مرتفعة (+80٪).
- موقف مالي متميز ونشاط اقتصادي متنوع ومتطور.
- شبكات اتصال ومواصلات متقدمة وحديثة.[25]

وخليق بنا أن نشير إلى أن الجريمة أصبحت تمثل تحديًا كبيرًا يواجه المجتمع الدولي عموما والأجهزة الأمنية الوطنية لإنفاذ الوانين بصفة خاصة، وأصبحت آثارها تفسد اليوم كل شريحة من المجتمع اقتصاديًا واجتماعيًا وسياسيًا، وتشير الإحصاءات المنشورة بدول العالم عن الآثار الاقتصادية والاجتماعية للجريمة المنظمة إلى فداحة الخسارة الاقتصادية والمالية التي تسببها هذه الجريمة وتفاقمها عامًا بعد عام.

حيث يقدر صندوق النقد الدولي أن ما يقرب من (500) بليون دولار تتداولها الأيدي في عالم الإجرام من مكاسب غير مشروعة، وهذا يعكس المكاسب الطائلة التي تحققها الجريمة بعكس المقولة القديمة التي تقول بأن (الجريمة لا تفيد).[26]

---

[24] عمار مساعدي، مرجع السابق، ص 262

[25] الأصم عبد الحافظ أحمد الأصم، الجريمة المنظمة وأساليب مواجهتها في الوطن العربي، ملخصات إصدارات الجامعة في مجال مكافحة الإرهاب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 2005، ص 211

[26] محسن عبد الحميد أحمد، الآثار الاقتصادية والاجتماعية للجريمة المنظمة عبر الدول ومحاولات مواجهتها إقليمًا ودوليًا، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض 1999، ص 97

الخاتمة:

إن الدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها من أي اعتداءات إجرامية مناطا بالأساس بفئة الباحثين ورجال الأمن المؤمنين بالمثل الإنسانية العليا والرفيعة، حيث يكون من واجبهم ليس فقط الدعوة لاحترام حقوق الإنسان وتوفير سبل حمايتها تبعًا للظروف، وإنما صياغة الأولويات والاستراتيجيات التي تيسر النضال من أجل تحسين الوضع القانوني في بلدنا، لأن قضايا حقوق الإنسان متصلة اتصالاً وثيقًا بحسن تنظيم العلاقات الأمنية والاقتصادية والاجتماعية، وبتوفير الظروف الملائمة لتحقيق الاستقرار الاجتماعي، ولكي يصل الإنسان إلى إدراك حقوقه وواجباته، وأن يعرف أن كل حق يقابله واجب وأن الوجه الآخر للحرية هو المسؤولية.[27]

كما أن مكافحة الجريمة، تبقى مهمة مستمرة وطويلة إذ أن القضاء عليها مبرمًا أشبه بحلم مستحيل التحقق، وذلك لأنها وجدت منذ وجود قابيل وهابيل أبناء سيدنا آدم عليه السلام، وستظل موجودة إلى أن يقوم المجتمع الفاضل القائم على مبادئ العدل والمساواة وحماية حقوق الإنسان، ويؤمن أفراده بالقيم الإنسانية النبيلة التي أتت بها الأديان السماوية، ويتحلى أبناؤه بالأخلاق القويمة وبثقافة التسامح، فيكون هدفهم، إتقان العمل لإرضاء الله تعالى ويعمر الأرض التي أستخلفهم سبحانه فيها إلى أن تقوم الساعة.

وإن أمن كل وطن عربي مسلم هو أمن لنا جميعا، ونسعد دائما كلما كان الأمن هو السماء التي تظلل الوطن، وكلما تهاوت عوامل الشر والضلال وعلا الحق والخير والسلام، ونحمد الله أن نشهد في هذا الوطن العزيز، كما في غيره من وطننا العربي تعزيز المسيرة الأمنية للارتقاء بحقوق الإنسان، ونتطلع دائمًا أن يكون الغد بمشيئة الله أفضل من الحاضر.

---

[27] محمد عنجريني، المرجع السابق، ص 15